

وقف لله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقف لله تعالى

[www.Allah.com](http://www.Allah.com)

مقتطفات من كتب الحافظ عبد الله بن الصديق رحمه الله

الإمام الحافظ أبي الفضل عبد الله بن الصديق الغماري الحسني الإدريسي  
رضي الله عنه ونفعني به

وقف لله تعالى على روحه

حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ  
ممنوع حذف أو تغيير هذه الصحيفة

**Please do not forget to download the free  
Hadith Data Warehouse**

&

**Islamic Search CD**

لا تنس تحميل

مجمع النبي صلى الله عليه وسلم للأحاديث لكل المتون والأسانيد  
وموسوعة الحافظ عبد الله بن الصديق للبحث الإسلامي الشامل  
خدمة أحمد درويش (أبو الحافظ)

© 2007 [www.Allah.com](http://www.Allah.com)

[www.Muhammad.com](http://www.Muhammad.com)

[www.Mosque.com](http://www.Mosque.com)

***The first and largest free Islamic authentic depository on the  
Internet***

***With the world's first FREE largest Hadith Data Warehouse  
and Comprehensive Islamic Search CD***

**Founded and authored by Sidi Hafiz Abdullah Ben Siddique,  
his son Ahmad Darwish with his wife Anne-Khadeijah**

وقف لله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقف لله تعالى

مقتطفات من كتب الحافظ عبد الله بن الصديق رحمه الله

١. كشف أنواع الجهل فيما قيل في نصرة السدل للعلامة المحدث عبد الله بن الصديق الغماري

بسم الله الرحمن الرحيم و الصلاة و السلام على نبيه الكريم

هذا ملخص لكتاب: كشف أنواع الجهل فيما قيل في نصرة السدل، للإمام المحدث الأصولي السيد عبد الله بن محمد بن الصديق رحمهما الله تعالى. الذي رد فيه على بعض المغاربة المتأخرين كالسيد محمد القادري، والسيد المهدي الوزاني، والشيخ محمد الخضر الشنقيطي. حيث تعصب هؤلاء للسدل في الصلاة، وأفرطوا في تعصبهم حتى قال بعضهم: إن القبض (وهو وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة) قيل بحرمة، بينما لم يقل أحد بحرمة السدل. فتبعهم كثير من الجهلة، فبدؤوا يطلبون من الأئمة أن يسدلوا في صلاتهم، وإلا أبعدهم عن الإمامة. وليس لتعصبهم أي دليل أو حتى شبهة يستندون عليه، وإنما دعاوى ليس لها ما يسندها. فأبانوا عن جهل عريض بعلم الأصول وقواعد الاستدلال.. وقد ذكر المؤلف رحمه الله تعالى دعاوهم واحدة واحدة، وأتبع كل دعوى بما يبطلها من قواعد علم الأصول والحديث. بدأ رحمه الله تعالى بذكر حديث في السدل، لم يذكره. وهذا الحديث موضوع. وهو: روى الطبراني عن معاذ رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا كبر في صلاته رفع يديه قبال

أذنيه، فإذا كبر أرسلهما ثم سكت، وربما رأيته  
يمينه على يساره .  
في سند هذا الحديث: الخصيب بن جدر، كذبه شعبة  
والقطان وابن معين والبخاري والساجي وابن  
الجارود وغيرهم . فعلى هذا فالحديث موضوع لا  
يجوز العمل به .

الدعوى الأولى والثانية : حديث أبي حميد الساعدي  
في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر  
القبض، فهو دليل على السدل . وكل حديث لم يذكر  
القبض في صفة صلاة النبي يدل على السدل . قال  
المؤلف رحمه الله تعالى : وهاتان الدعويان  
باطلتان جدا . لأمر :

الأول : عدم ذكر القبض لا يدل على عدم وجوده في  
الصلاة . لما تقرر أن عدم ذكر الشيء لا يدل على  
عدم وجوده .

الثاني : أن السدل لم يذكر في الحديث أيضا .  
فكيف يكون الحديث دليلا عليه ، وهو لم يذكره .  
الثالث : يتجلى من الأول والثاني تناقض واضح ، لأن  
عدم ذكر القبض دليل عندهم على عدم مشروعيته ،  
وعدم ذكر السدل دليل على مشروعيته .. هذا  
تهافت .

الرابع : عند المالكية يستحب السدل ، قال ابن  
عاشر في مستحبات الصلاة : سدل يد تكبيره مع  
الشروع . ولم يذكر السدل في أحاديث صفة الصلاة ،  
مع أن المستحب هو ما طلبه الشارع طلبا غير  
جازم ، وليس في الأحاديث طلب السدل ، وإنما فيها  
سكوت عنهما . فأخذوا من عدم ذكره استحبابه أي  
أخذوا من عدم الأمر وجوديا ، وهو باطل . لأن  
العدم لا يكون علة لأمر وجودي .

قالوا : الأصل هو السدل . وهذا باطل أيضا ، لأن  
الأصل لا يدل على الاستحباب لأنه ليس بأمر ولا طلب  
فيه .

الخامس : القاعدة المقررة في الأصول : إن المطلق  
يحمل على المقيد فيقيد به . فأحاديث صفة الصلاة  
التي لم تذكر القبض، هي مطلقة ، فتقيد بالأحاديث  
التي ذكر فيها القبض . فتكون الأحاديث منسجمة

بعضها مع بعض، لا تعارض بينها ولا دلالة فيها على السدل إطلاقاً. وهذا هو الاستدلال المبني على القواعد الأصولية لا قولهم المبني على قواعد سطحية.

الدعوى الثالثة: السدل ناسخ للقبض، وهي باطلة من وجوه:

الأول: إن القبض سنة وفضيلة. والفضائل لا تنسخ كما قال ابن عبد البر وغيره. والذي ينسخ من الأحكام: الواجب والحرام والمباح، وأما المندوب فلا ينسخ لأنه فضيلة والمكروه تابع له. وهذا مما يجهله كثير ممن لم يتقن علم الأصول.

الثاني: النسخ هو رفع الحكم بعد ثبوته، والذي يرفع الحكم هو الشارع. ولا يثبت النسخ باجتهاد صحابي، فضلاً عن دونه. كما هو مقرر في علم الأصول. قال الصيرفي: لا يقع النسخ إلا بدليل توقيفي. اهـ. أي عن الشارع.

الدعوى الرابعة: السدل عمل أهل المدينة. وهي باطلة أيضاً من وجوه:

الأول: إن هذا العمل لم ينقله أحد ممن تخصص في نقل مذاهب الأئمة، مثل الترمذي وابن المنذر وابن جرير الطبري وابن حزم وابن قدامة والنووي. وإنما نقله الصاوي في حاشية أقرب المسالك عن مجهول ولم يعتمده لأنه حكاه بصيغة التضعيف، وهي: وقيل.

الثاني: المنقول عن الخلفاء الأربعة فمن بعدهم من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين بالمدينة إلى عهد مالك، هو القبض. ما عدا سعيد بن المسيب.

الثالث: المسائل التي عمل فيها مالك بعمل أهل المدينة عددها تسعون مسألة، ليس فيها مسألة السدل... وقد ذكرها صديقنا العلامة السيد محمد علوي المالكي في كتابه فضل الموطأ.

الرابع: قال العلامة السنوسي في إيقاظ الوسنان: وقد لهج المتأخرون من المالكية بترجيح القول والرواية بمجرد وجودهما في المدونة، ولو خالف الكتاب والسنة الصحيحة... كما في مسألة سدل اليدين في الصلاة، وردوا الأحاديث السالمة من

المعارضة والنسخ وتركوها لأجل رواية ابن القاسم في المدونة عن مالك. مع أن رواية القبض ثابتة عن مالك وأصحابه برواية ثقات أصحابه وغيرهم. اهـ.

الخامس: ترجيح متأخري المالكية لرواية ابن القاسم في السدل، على رواية أصحاب مالك عنه سنية القبض. مخالف لما تقرر في علم الأصول والحديث. فالقاعدة المقررة: إن الثقة إذا روى ما يخالف رواية أوثق منه أو أكثر عدداً، كانت روايته شاذة ضعيفة. وهكذا رواية ابن القاسم هذه. قال ابن عبد البر: وروى أشهب عن مالك: لا بأس بالقبض في النافلة والفريضة، وكذا قال أصحاب مالك المدنيون، وروى مطرف وابن الماجشون أن مالكا استحسنته، وقال أيضا: لم يأت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف، وهو قول جمهور الصحابة والتابعين، وهو الذي ذكره مالك في الموطأ، ولم يحك ابن المنذر وغيره عن مالك غيره. اهـ. فأين عمل أهل المدينة؟؟؟

الدعوى الخامسة: تضعيف حديث الصحيحين في القبض. وهي دعوى باطلة جدا، ورد لها كالتالي: أولا: الطعن في حديث الصحيحين خرق للإجماع، وهو حرام وفاقله عاص، كما قال الإمام النووي في شرح مسلم، ومثله في اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية، وعمدة القاري في شرح البخاري للعيني، وإرشاد الساري في شرح البخاري للقسطلاني.

ثانيا: تضعيف حديث القبض في البخاري هو تضعيف للموطأ. لأن البخاري رواه من طريق مالك، وهو في الموطأ. وكتاب الموطأ تلقته الأمة بالقبول. فتضعيف حديث رواه البخاري ومالك وقاحة كبيرة وخرق للإجماع.

ثالثا: لفظ حديث سهل بن سعد في البخاري والموطأ: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة. قال أبو حازم: لا أعلمه إلا ينمى ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم. اهـ. قال الحافظ: هذا حكمه الرفع،

لأنه محمول على أن الأمر هو النبي صلى الله عليه وسلم .

رابعاً : في صحيح مسلم عن وائل بن حجر : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل في الصلاة كبر ثم التحف بثوبه ، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى . . الحديث . وقد ضعفه الخضر الشنقيطي وهو أشد المتعصبين للسدل تعنتاً .

الدعوى السادسة : ذكر صاحب الرحلة المراكشية حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه : كأني أنظر إلى أحبار بني إسرائيل واضعي أيمانهم على شمائلهم في الصلاة . . فادعى أنه ذم للقبض لأنه من فعل بني إسرائيل .

قلت : هذا حديث ضعيف رواه ابن شيبه في مصنفه مرسلًا عن الحسن . . وهو يدل على أن القبض من شرائع الأنبياء ، روى ابن أبي شيبه عن أبي الدرداء قال : من أخلاق النبيين وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة . . وذكر القرطبي وغيره أنه إذا بلغنا شرع من قبلنا على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم أو لسان من أسلم كعبد الله بن سلام ، ولم يكن منسوخاً ولا مخصوصاً ، فهو شرع لنا ، وهو المقرر عند المالكية .

الدعوى السابعة : إن السادل يشبه الميت وهو أقوى في تحقيق الخشوع .

وهذه حكمة ميتة لا رواج لها في الميدان العلمي ، وإليك حكمة مشروعية القبض على لسان العلماء ، قال القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي : والحكمة فيه أي القبض عند علماء المعاني : الوقوف بهيئة الذلة والاستكانة بين يدي رب العزة ذي الجلال والإكرام كأنه إذا جمع يديه يقول : لا دفع ولا منع ولا حول أدعى ولا قوة ، وها أنا في موقف الذلة فأسبغ علي فائض الرحمة . اهـ .

وقال الإمام الرازي في تفسير قوله تعالى : [ فصل لربك وانحر ] روي عن علي بن أبي طالب أنه فسر هذا النحر بوضع اليدين على النحر في الصلاة .

قلت : روى ابن أبي شيبه والبخاري في التاريخ والحاكم والبيهقي في السنن عن علي بن أبي طالب في قوله تعالى : [ فصل لربك وانحر ] قال : وضع

يده اليمنى على وسط سا عده اليسرى ثم وضعهما على صدره في الصلاة .  
وقال الزرقاني في شرح الموطأ : قال العلماء :  
الحكمة في هذه الهيئة أنها صفة السائل الذليل ،  
وهو أمتع من العبت وأقرب إلى الخشوع . ومن اللطائف ما ذكره الحافظ في الفتح نقلا عن بعضهم : القلب موضع النية والعادة أن من حرص على حفظ شيء جعل يديه عليه ..

فهذا بعض مما في هذا الكتاب القيم من مسائل رد بها المؤلف على من يدعي جهلا وتعصبا سنية سدل البيدين في الصلاة .. والغرض هو بيان موضوع الكتاب لا غير ، حيث أن الكتاب يضم غير ما ذكر هنا مسائل أخرى مهمة كمسألة تواتر أحاديث القبض في الصلاة ، والرد على القادري الذي قال بحرمة القبض تعصبا .. وغيرها من المسائل والفوائد الحديثية والأصولية التي يتحفا بها المؤلف رحمه الله تعالى على عادته في كتبه ، أجزاء ورسائل كانت أو كتبا كبيرة

٢ . الألباني ومبلغ علمه بقلم العلامة المحدث عبد الله بن الصديق الغماري  
بسم الله الرحمن الرحيم

هذا مقتطف من الرسائل الغمارية في الرد على ناصر الألباني  
يقول المحدث سيدي عبد الله بن الصديق رضي الله عنه

"هو محمد ناصر الدين الألباني أصلا ، إعتكف في بادئ أمره في غرفة المكتبة الظاهرية - دمشق - إنكب فيها على القراءة ، وإنعكف على المطالعة ، فظن في نفسه أنه أصبح من أهل هذا الشأن ، فتجراً على الفتوى ، وعلى تضعيف وتصحيح ما لا يوافق هواه من الأحاديث ، وعلى التهجم على العلماء المعتبرين ، مع إدعائه أن الحفظ إنقطع هذه الأيام فتراه مرة يغير على أقوال العلماء بالتشنيع ، ومرة على الأحاديث الجياد بالتضعيف

والتوهين، حتى إن صحيح البخاري ومسلم لم يسلم منه .

وعلى هذا فإن إسناده مقطوع ويعود إلى الكتب التي تصفحها لوحدته، وإلى الأجزاء التي قرأها من غير تلق، ويدعي أنه خليفة الشيخ بدر الدين الحسنى الذى كانت السبحة لا تسقط من يده حتى أثناء درسه ثم يبدع -أى الألبانى- من يستعملها، وبعد هذا كله يدعي أنه بلغ درجة الحفظ والتصحيح ويوهم أتباعه أنه محدث الدنيا قاطبة، وهل مجرد الحصول على إجازة تخول الشخص التكلم على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم إنه مما يشهد عليه معاصروه من علماء دمشق عدم حفظه للمتون فضلا عن الأسانيد، بل جل عمله أنه يعكف على حديث معين فينظر في رجال إسناده في بطون كتب الجرح والتعديل وبناء على ذلك يحكم على الحديث بالتصحيح أو التضعيف، جا هلا أن للحديث طرقا وشواهد ومتابعات، غافلا أن الحافظ وحده هو الذى يصحح ويضعف كما قال السيوطى فى ألفيته :  
وخذة حيث حافظ عليه نص \*\* أو من مصنف بجمعه يخص

هذا مع إن علم الدين لا يؤخذ بالمطالعة للكتب فقط دون التلقى من أهل المعرفة والثقة، لأنه قد يكون فى هذه الكتب دس وإفتراء على الدين، أو قد يفهم منها أشياء على خلاف ما هى عليه عند السلف والخلف كما تناقلوه جيلا عن جيل من الأمة فيؤدى عبادة فاسدة، أو يقع فى تشبيه الله بخلقه، أو غير ذلك .

وعلى كل فليس ذلك سبيل التعلم الذى نهجه السلف والخلف، قال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي :  
"لا يؤخذ العلم إلا من أفواه العلماء"، فلا بد من تعلم أمور الدين من عارف ثقة أخذ عن ثقة وهكذا إلى الصحابة، فالذى يأخذ القراءان من المصحف يسمى مصحفيا ولا يسمى قارئاً كما ذكر ذلك الخطيب

البغدادى في كتابه الفقيه والمتفقه عن بعض السلف .

ثم يكفيننا في الحث على التلقي قول النبي صلى الله عليه وسلم : "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين" (١) ، وفي رواية زيادة : "إنما العلم بالتعلم ، والفقه بالتفقه" (٢) .

وروى مسلم في صحيحه (٣) عن ابن سيرين أنه قال : " إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم " .

(١) رواه البخاري في صحيحه : كتاب العلم : باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ، ومسلم في صحيحه : كتاب الزكاة : باب النهي عن المسألة ، والترمذي في سننه : كتاب العلم : باب إذا أراد الله بعبده خيرا فقهه في الدين ، وأحمد في مسنده ٣٠٦/١ وغيرهم .

(٢) المعجم الكبير للطبراني في ٣٩٥/١٩ ، وقال الحافظ في الفتح ١٣١/١ : " إسناده حسن " .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه : المقدمة : باب بيان أن الإسناد من الدين ، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات ، وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة .

وقال أبو حيان الأندلسي :

يظن الغمر أن الكتب تهدي \*\* أبا جهل لإدراك العلوم  
وما يدري الجهول بأن فيها \*\* غوامض حيرت عقل الفهيم  
إذا رمت العلوم بغير شيخ \*\* ضللت عن الصراط المستقيم

وتلتبس الأمور عليك حتى \*\* تصير أضل من توما  
الحكيم

وقد ذكر الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي محدث الديار  
الهندية في مقدمة رده على الألباني تحت عنوان  
مبلغ علم الألباني (٢) ما نصه : " الشيخ ناصر  
الدين الألباني شديد الولوع بتخطئة الحذاق من  
كبار علماء المسلمين ولا يحابي في ذلك أحدا  
كائنا من كان، فتراه يوهم البخاري ومسلما ومن  
دونهما " إلى أن قال : "ويكثر من ذلك حتى يظن  
الجهلة والسذج من العلماء أن الألباني نبغ في  
هذا العصر نبوغا يندر مثله . وهذا الذي ينم عنه  
ما يتبجح به الألباني في كثير من المواطن،  
ويلفت إليه أنظار قارئيه، فتارة يقول : أغتتم  
هذا التحقيق فإنك لا تجده في غير هذا الموضوع -  
يعني عند غيره من المصنفين-، وتارة يدعي أنه  
خصه الله تعالى في هذا العصر بالوقوف على زيادات  
الحديث الواردة في مختلف طرقه المنتشرة في  
الكتب المبعثرة، وبذلك وصل إلى ما لم يصل إليه  
غيره من المحققين السابقين ولا اللاحقين .

-----  
(١) حاشية الطالب ابن حمدون على شرح بحرق على  
لامية الأفعال ص/٤٤ .  
(٢) الألباني أخطأؤه وشدوذه ٩/١ .  
-----

ولكن من كان يعرف الألباني، ومن له إلمام  
بتاريخه، يعرف أنه لم يتلق العلم من أفواه  
العلماء، وما جثا بين أيديهم للاستفادة، وإنما  
العلم بالتعلم، وقد بلغني أن مبلغ علمه مختصر  
القدوري، وجل مهارته في تصليح الساعات، ويعترف  
بذلك هو ويتبجح . ولازم ذلك أنه والله لا يعرف ما  
يعرفه ءاحاد الطلبة الذين يشتغلون بدراسة  
الحديث في عامة مدارسنا " . إنتهى كلام الشيخ  
الأعظمي .

هذا مبلغ علم الألباني، فإذا نظرت في كتبه تجد الدليل فإنه يذكر فيما يسميها بالصحيحة ما يناقض ما يسميها بالضعيفة، فتراه يغير على الأحاديث النبوية الشريفة بما لا يجوز عند أهل العلم بالحديث، فيضعف الصحيح، ويجود الضعيف، وهذا شأن من لم يشم رائحة العلم، وسبيل من لم يعرف له شيوخ الحديث، وسماع من أفاظهم، ولا أراه إلا مطالعا من المطالعين الذين ظنوا أن الكتب تغني عن الشيوخ والتلقي، فإننا لم نجد في ترجمة لحافظ أو محدث أنه اقتصر على المطالعة من غير أن يدور على الشيوخ، ويسمع منهم كما سمعوا ممن قبلهم على عادة أهل الإسناد.

ومن معايبه تطاوله على الأئمة الكبار، ويكفيه ذما أنه تطاول على البخاري ومسلم فأغار على صحيحيهما ولم يسلم منه، وليته ضعف تلك الأحاديث بعلم ومعرفة، ولكن بجهل ووقاحة، ومن نظر في كتبه وكان له معرفة وفهم وبعد عن التعصب الأعمى والجهل القتال تبين له أن الألباني ضعيف في علم الحديث متنا ورجالا.

ومن معايبه أيضا لمزه لن يخالفه بالابتداع فهو ومن كان معه على زعمه سني يستحق الجنة، ومن خالفه فهو مبتدع يستحق النار، وقصده بهذا الشهرة، ومراده أنه أوجد عصره، وأنه سبق معاصريه، وتفوق على متقدميه.

وبالجملة فالألباني في فتاويه واستنباطاته بلايا وطامات، وسقطات عظيمة تراه يبدع من يذكر بالسبحة، أو يقرأ القرآن على الميت، وتجد في كتبه ولا سيما شرح الطحاوي الضلال والفساد، وينطبق عليه ما قال في حقه الشيخ محمد ياسين الفاداني المشهور: "الألباني ضال مضل"، وما قال عنه الشيخ حبيب الرحمن: "وإني حين أقرأ ما كتبه الألباني في هذا المبحث وفي غيره أتذكر دائما قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن مما

أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت".

ونقول للذين اتبعوه وانغروا بكلامه، وانخدعوا بصيته الخادع: عودوا إلى الجادة القويمة، واتبعوا منهج الأبرار، وانبذوا من يخرج عن النهج المستقيم، واحذروا من الإقدام على التكلم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير علم، ولا تغتروا بكل ناعق ضال ولو كان له عشرات المؤلفات، وما أبشع الجرأة على الخوض في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير علم، نسأل الله السلامة والعافية، قال الله تعالى: (ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً) ٣٦ [سورة الإسراء].

انتهى كلام الحافظ رحمه الله